

الجمهورية الإسلامية الموريتانية

شرف/إخاء/عدل



كلمة السيد رئيس المحكمة العليا

بمناسبة اليوم العلمي المنظم حول موضوع "الأمن العقاري في موريتانيا، دراسة للمنظومة

القانونية، السياسات الجديدة الإصلاحية، والحلول الادارية والقضائية للمنازعات "

يومي 24-25 نوفمبر 2016

- السيد وزير العدل ؛
- السيد رئيس المجلس الدستوري ؛
- السيد رئيس محكمة الحسابات ؛
- السيد المدعي العام لدى المحكمة العليا ؛
- السيد نقيب الهيئة الوطنية للمحامين ؛
- السادة الأمناء العامون؛
- السيد الأمين العام لنادي قضاة موريتانيا ؛
- السيد رئيس محكمة الاستئناف بانواكشوط الغربية ؛
- السيد المدعي العام لدى محكمة الاستئناف بانواكشوط الغربية؛
- السيد الأمين العام لنادي قضاة موريتانيا ؛
- السيد رئيس النقابة الوطنية لكتاب الضبط ؛
- السادة رؤساء محاكم الولايات ومحاكم المقاطعات بانواكشوط ؛
- السادة القضاة؛
- السادة كتاب الضبط؛
- السادة أعوان القضاء؛
- السادة الضيوف الكرام؛
- أيها السادة والسيدات.

يسعدني أن أشكركم على قبولكم دعوة المحكمة العليا وتشريفكم إياها بحضور هذا الحفل الافتتاحي، ومشاركتكم في هذه الندوة المنظمة من طرفها على مدى يومين تحت عنوان " الأمن العقاري في موريتانيا، دراسة للمنظومة القانونية، السياسات الإصلاحية، والحلول الإدارية والقضائية للمنازعات " .

إن إشكالية اختلال الأمن العقاري هي مسألة مطروحة بشكل كبير في الكثير من دول العالم خصوصا في افريقيا وآسيا إذ لا تكاد تخلو دولة منه ، ولهذا الإختلال آثاره السلبية المشهودة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية.

ويعني مفهوم الأمن العقاري . عنوان هذه الندوة الأبرز . بمفهومه البسيط اطمئنان المالك شخصا طبيعيا كان أو معنويا إلى سندات ملكيته لعقار ما، وسلامة إثبات حقه ذلك استنادا إلى منظومة قانونية شاملة قارة وواضحة بحيث تبعث على الثقة، ما يسهل فرص التبادل والاستغلال وغيرها من التصرفات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي.

ولقد جرى تداول هذا المفهوم بشكل كبير بين رجال القانون، فتفرعت عنه مفاهيم لصيقة تتعلق بالعدالة العقارية في أبعادها الاجتماعية والاقتصادية ممثلة في عدالة الاستفادة من الأرض بما يكفل حسن الاستغلال، وجعل العقار يلعب دوره كرافعة للتنمية الاقتصادية.

وتعايش في بلادنا مجموعة من القوانين والمراسيم بعضها يعود لحقبة الاستعمار الفرنسي وبعضها حديث النشأة، وبين الحقيبتين رأى النور قانونان إصلاحيان أشهرهما الإصلاح الذي حمله الأمر القانوني رقم: 127/83 لسنة 1983 والمرسوم المطبق له، وهنا يطرح بإلحاح سؤال أساس هو: هل أفلحت هذه القوانين في تحقيق مبتغى الأمن العقاري بالمفهوم المبين آنفا؟ أم أن التنفيذ كشف عن عورات التناقض والاختلال بالنظر إلى كم النزاعات العقارية في بلادنا إذ يحتل مرتبة كبيرة بين النزاعات المعروضة على القضاء ولا أدل علي ذلك من أن القضايا العقارية شكلت نسبة 38.84 في المائة من القضايا في الأصل المعروضة علي المحكمة العليا خلال السنة الماضية ؟

ولا يخفى أن هذا الكم من النزاعات له انعكاسات سلبية تتمثل في إنهاك القضاء والإدارة على السواء بنزاعات معقدة علاوة على ما يخلقه من مشاكل عصبية واشغال للمواطنين بأمور لا تخدم الانسجام الاجتماعي، بل إن بعض هذه المنازعات قد يعيق أحيانا تنفيذ مشروعات اقتصادية هامة، علاوة على ما يولده من عدم الثقة لدى المستثمرين في التداول للأمالك العقارية،

أيها السادة والسيدات:

سبيلا إلى تشخيص البنية العقارية في موريتانيا، نجتمع اليوم في هذه الندوة التي دعت لها المحكمة العليا جميع الفاعلين المعنيين من إداريين وقضاة وفاعلين قضائيين ودارسين اجتماعيين ليقدم وقيم كل من وجهة نظره الواقع ومتطلبات تطوير المنظومة العقارية سبيلا لإرساء الأمن العقاري المنشود.

أيها السادة والسيدات:

لا يفوتني قبل الختام أن أشيد بالعناية التي يحظى بها القضاء من طرف رئيس المجلس الأعلى للقضاء رئيس الجمهورية السيد محمد ولد عبد العزيز وأن أثنى توجهاته السامية بتشجيع مثل هذه الورشات التفكيرية، كما أشكر حسن تعاون وزارات الداخلية واللامركزية، الشؤون الاقتصادية والمالية، الإسكان والعمران والاستصلاح الترابي على حسن تعاونها، وهو ما تجلي في سرعة تبنيها لمبادرة المحكمة العليا واثمينها ولا أدل على ذلك من المستوى الرفيع للمتدخلين .

وإنني لعلى يقين بأن هذه العروض والنقاشات المقدمة من طرف خيرة الباحثين والمختصين ستهدي بإذن الله إلى توصيات صائبة تساعد على نجاح الإصلاحات المتبعة في المجال العقاري وتتيح للقضاء القيام بدوره في حل النزاعات بالسرعة والشفافية المطلوبين لتحقيق الأمن القضائي في هذا المجال .

وفي الختام أعلن على بركة الله افتتاح هذه الندوة متمنيا لأعمالكم كل التوفيق.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.